

قرار رئيس مجلس إدارة بورصة البحرين

٢٠١١ (٩) لسنة

بشأن تعديل قرار مجلس الإدارة رقم ٩٨/٦٦/٢

بخصوص رسوم التسجيل والاشتراك السنوي للشركات المساهمة المسموحة بتداول أوراقها المالية في  
بورصة البحرين

رئيس مجلس ادارة بورصة البحرين :

بعد الإطلاع على القانون رقم (٥٧) لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء سوق البحرين للأوراق المالية ،  
وعلى المرسوم بقانون رقم (٦٠) لسنة ٢٠١٠ بشأن شركة بورصة البحرين ش.م. ب (م)  
وعلى اللائحة الداخلية لسوق البحرين للأوراق المالية الصادر بها قرار وزير التجارة والزراعة رقم (١٣)  
لسنة ١٩٨٨ ،  
وعلى الرسوم المعدلة بموجب قرار مجلس الإدارة رقم ٩٨/٦٦/٢ ،  
وبناء على عرض مدير بورصة البحرين ،  
وبناء على موافقة مجلس إدارة بورصة البحرين ،  
وعلى خطاب إدارة مراقبة الأسواق المالية في مصرف البحرين المركزي رقم CMS/L475/2011 المؤرخ  
بتاريخ ٢٤ نوفمبر ٢٠١١

قرر  
مادة (١)

يتم احتساب رسوم التسجيل والاشتراك السنوي للشركات المساهمة المسموحة بتداول أوراقها المالية في  
بورصة البحرين طبقاً لمجموع رأس المال المدفوع والذي يشمل الأسهم العادية والأسهم الممتازة.

قرر  
مادة (٢)

تحسب رسوم التسجيل والاشتراك السنوي للشركات المساهمة المسموحة بتداول أوراقها المالية في بورصة  
البحرين كالتالي:

١- الشركات المساهمة العامة البحرينية

أ- رسوم التسجيل (دفع لمرة واحدة)

(٠,٠٠١٪) من رأس المال المدفوع بعد أقصى ١٥٠٠ دينار وبحد أدنى ٥٠٠ دينار


ب- رسوم الاشتراك السنوي

• (٠,٠٠١٣٪) على أول ١٠ مليون دينار فاصل من رأس مال الشركة المدفوع وبحد أدنى ٥٠٠ دينار.

• (٠,٠٠٠٧٪) على المبالغ التي تزيد على ١٠ مليون لغاية ٥٠ مليون دينار.

• (٠,٠٠٠٣٥٪) على المبالغ التي تزيد على ٥٠ مليون دينار.

• الحد الأقصى لجموع الرسوم ضمن الشرائح الثلاث هو ٨٠,٠٠٠ دينار.



## ٢- الشركات المساهمة غير البحرينية

أ- رسوم التسجيل ( تدفع لمرة واحدة )

(١٠,٠٠٪) من رأس المال الشركة بحد أدنى ٢٠٠٠ دينار وحد أقصى ٥٠٠٠ دينار

ب- رسوم الاشتراك السنوي:

١٥٪ من رسوم الاشتراك السنوي الذي يحتسب على الشركات المساهمة العامة البحرينية بحد ادنى

٢٠٠٠ دينار وحد اقصى ١٢٠٠ دينار

## ٣- الشركات المساهمة البحرينية المقلدة

أ- رسوم التسجيل ( تدفع لمرة واحدة )

١٠٠ دينار

ب- رسوم الاشتراك السنوي

(٢٥٪) من رأس المال المدفوع بحد أدنى ١٠٠٠ دينار وحد أقصى ٦٠٠٠ دينار.

## ٤- الأسهم المتازة

أ- رسوم التسجيل ( تدفع لمرة واحدة )

(٥٪) من قيمة الإصدار بحد أدنى ٢٠٠٠ دينار وبحد أقصى ٥٠٠٠ دينار.

ب- رسوم الاشتراك السنوي

٢٠٠ دينار سنوياً.

### مادة (٣)

يستمر العمل بباقي الرسوم والاشتراكات ضمن القرار رقم (٦٦/٢) لسنة ٩٨ كما هي دون تغيير ما لم يصدر أي قرار آخر بخلاف ذلك.

### مادة (٤)

على مدير بورصة البحرين تنفيذ هذا القرار، ويعمل به ابتداءً من ١ يناير ٢٠١٢م.

يوسف عبدالله حمود  
رئيس مجلس إدارة بورصة البحرين

صدر في يوم الخميس ٦ محرم ١٤٣٣ هـ  
الموافق ١ ديسمبر ٢٠١١